

المعهد الأوروبي للعلوم الإنسانية ببرمنجهام

قسم الدراسات العليا

دراسة وتحقيق شرح الشَّبْرَحِيَّتِي (ت1106هـ) على مقدمة مختصر خليل (ت776هـ)

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في تخصص الفقه وأصوله


إعداد الباحث

جابر جرورو

لجنة المناقشة:

الأستاذ المشرف: الدكتور محمد بلاعو

العام الجامعي: (1439هـ-1440هـ) الموافق لـ: (2018م-2019م)



إهداء

* إلى والدي الكريمين اللذين بذلا كل غال ونفيس في سبيل تعليمي وتنشئتي تنشئة صالحة

* إلى أختي الغالية آسيا التي فارقتنا وهي بعد في ريعان شبابها فتركت في قلوبنا جرحا لا يندمل

* إلى كل أساتذتي ومشايخي الذين علموني وأدبوني وحببوني في العلم الشرعي ووجهوني نحو طلبه وخوض غمار البحث فيه

* إلى كل من مد إلي يد المساعدة وكان عوناً لي في إتمام هذا العمل وساهم في تذليل صعابه وتجاوز عقباته

أهدي هذا البحث المتواضع اعترافاً بالفضل والجميل

رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

شكر وتقدير

أتوجه بالشكر والعرفان للدكتور محمد بلاعو؛ لاقتراحه علي دراسة وتحقيق مقدمة هذا المخطوط أولاً، ولتفضله مشكوراً بتزويدي بصورة من مقدمة المخطوط ثانياً، وإشرافه على هذا البحث، ومدّه يد المساعدة إليّ في مختلف مراحل إنجازها ثالثاً، فجزاه الله تعالى عني خير الجزاء!

ثم الشكر بعد ذلك موصول لإدارة المعهد الأوروبي للعلوم الإنسانية ببرمنجهام، التي كان لها قصب السبق والريادة في فتح مجال الدراسات العليا في العلوم الإسلامية باللغة العربية وبنظام الانتظام أمام طلاب العلم في المملكة المتحدة، فلهم من الله تعالى جزيل الأجر والثواب.

ولا أنسى زيادة على من تقدم لجنة المناقشة والمكونة من أصحاب الفضيلة:

الدكتور عبد الله الشماحي مناقشا

الدكتور طاهر الأركاني مناقشا

الدكتور محمد بلاعو مشرفاً ومقرراً

القسم الأول: القسم الدراسي

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، خلق ورزق، وعلم وأهم، وهدى للتي هي أقوم، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله وصفيّه من خلقه وخليله، أدى الأمانة، ونصح الأمة، وتركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، فصلوات ربّي وسلامه عليه وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله عز وجل لم يخلق الخلق عبثا، ولا تركهم سدى لا يؤمنون ولا ينعون، وتصديق هذا تجده في قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾¹، وقوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُشْرَكَ سُدًى﴾²، وإنما خلقهم لغاية عظيمة ومهمة جليلة؛ ألا وهي تحقيق عبوديته على وجه الأرض، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾³.

ولأجل أن يعرفوا هذا المقصد الذي له خلقوا وبسببه أوجدوا؛ كرمهم وشرفهم بأن جعلهم أهلا لخطابه ومناطا لتكليفه؛ فأرسل إليهم الرسل مبشرين ومنذرين، كلهم يدعو بلسان واحد قائلا: (أن اعبدوا الله مالكم من إله غيره)، وجعلهم واسطة بينه وبينهم، يبلغوهم أوامره ونواهيهم، ويدلوهم على الطريق الموصلة إليه وإلى رضوانه.

ثم إن الله عز وجل ختم هذه القافلة المباركة من الأنبياء والرسل بأفضلهم وأكملهم نبينا محمد ﷺ، فجعله اللبنة التي تمّ بها البناء وكمل، فعن أبي هريرة⁴ قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي، كمثل رجل بنى بيتا فأحسنه وأجملّه إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به، ويعجبون له، ويقولون: هلاّ

(1) (سورة المؤمنون: الآية 115).

(2) (سورة القيامة: الآية 36).

(3) (سورة الذاريات: الآية 56).

(4) هو: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدؤسي، اليماني، صاحب رسول الله ﷺ، زاوية الإسلام، وسيد الحفاظ الأثبات، الفقيه المجتهد، أسلم عام "فتح خيبر"، ولازم رسول الله ﷺ ملازمة تامة، فأخذ عنه علما كثيرا، وهو أكثر الصحابة رواية للحديث بلا منازع؛ ببركة دعاء النبي ﷺ، توفي سنة (59هـ).

الذهبي: السير (2/578-632)؛ ابن حجر: الإصابة (7/348-362)، رقم الترجمة (10680).

وُضِعَتْ هذه اللَّيْنَةُ؟! قال: فأنا اللَّيْنَةُ، وأنا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ¹، وجعل شريعته هي المهيمنة على ما قبلها من الشرائع والحاكمة عليها، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾²، وخصّها بالدوام والخلود فليس لأحد أن يغيّر فيها بزيادة أو نقص أو ادعاء نسخ أو إبطال، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾³.

ومما لاشكّ فيه أن من مقتضيات العبودية وحقوقها ولوازمها أن تكون أقوال وأفعال المكلف خاضعة للشرع، محكومة بنصوصه من كتاب وسنة وما يلحق بهما من أدلة إجمالية اكتسبت مشروعيتها منهما، والحجج على هذا الأصل كثيرة معلومة مشهورة، منها قوله تعالى: ﴿أَمْ هُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾⁴، وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾⁵، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾⁶.

بل إن مما تقرّر عند أهل العلم أن كل من أطاع غير الله تعالى في تحليل ما حرم أو تحريم ما أحل؛ فقد اتخذ هذا المطاع ربا وإلاها من دون الله تعالى، فالتشريع تحليلا وتحريما حق خالص لله تعالى، لا ينبغي أن يشرك معه فيه غيره⁷، وبهذا نطقت نصوص الكتاب والسنة، وأصرحها قوله تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۗ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا

¹ البخاري: الصحيح (كتاب المناقب/ باب خاتم النبيين ﷺ) (513/2)، رقم الحديث (2286)؛ مسلم: الصحيح (كتاب الفضائل/ باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين) (ص1085)، رقم الحديث (2286).

² (سورة المائدة: الآية 48).

³ (سورة المائدة: الآية 3).

⁴ (سورة الشورى: الآية 21).

⁵ (سورة النساء: الآية 65).

⁶ (سورة الأحزاب: الآية 36).

⁷ انظر تفصيل هذين الأصلين في: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (3/119)؛ وعمدة التفسير لأحمد شاكر (677/1-678)، (1/696-697)؛ وتحكيم القوانين لمحمد بن إبراهيم مع شرحه لسفر الحوالي (26-92)؛ وأضواء البيان لمحمد الأمين الشنقيطي (4/107-111).

إِيَّاهُ¹، وقوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾²، وتفسيرها يتبين بما رواه الترمذي³ في سننه من حديث عدي بن حاتم⁴ قال: ((أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: يا عدي، اطرح هذا الوثن من عنقك، فطرحت، فانتهيت إليه وهو يقرأ سورة براءة، فقرأ هذه الآية: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾⁵ حتى فرغ منها، فقلت: إنا لسنا نعبدهم، فقال: أليس يجرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتستحلونه؟ قلت: بلى، قال: فتلك عبادتهم))⁶.

وموضوع علم الفقه بمعناه الخاص لا يخرج عما ذكرته هاهنا؛ إذ مجاله أقوال وأفعال المكلفين من حيث مطالبتهم بما فعلا أو تركا، وإنما قلت: بمعناه الخاص؛ لأن الفقه عند المتقدمين كان يطلق ويراد به جميع الأحكام التي جاء بها الإسلام، سواء كانت هذه الأحكام اعتقادية، أو تعبدية، أو أخلاقية، ثم طرأ تغيير على مفهومه، فصار إذا أطلق انصرف إلى الجانب العملي من رسالة الإسلام⁷.

والفقه بهذا المعنى الخاص مر بأدوار ومراحل متعددة، وهذه الأدوار وإن كان الدارسون لتاريخه قد اختلفوا في عددها إلا أنهم يكادون يُجمعون على أن الفترة التي تبدأ من سقوط "بغداد" سنة (656هـ) وما أعقبها كانت نقطة تحوّل

(1) (سورة يوسف: الآية 40).

(2) (سورة التوبة: الآية 31).

(3) هو: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ بن موسى بن الضَّحَّاك التَّرمِذِيّ، أحد أئمة الحديث وحفاظه، كان يضرب به المثل في الحفظ والزهد والورع، وجامعه قاض له بإمامته وفقهه، من مصنفاته: "الجامع"، و"العلل الكبير"، و"العلل الصغير"، توفي سنة (279هـ).

الذهبي: السير (270/13-277)؛ ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب (327/3-328).

(4) هو: أبو طريف عدي بن حاتم الطَّائِيّ، الذي يضرب به المثل في الجود والكرم، أسلم سنة تسع من الهجرة وكان نصرانيا، وثبت على إسلامه في الردة، وأحضر صدقات قومه إلى أبي بكر^ص، توفي سنة (68هـ)، وله من العمر (120) سنة.

الذهبي: السير (162/3-165)؛ ابن حجر: الإصابة (388/4-390)، رقم الترجمة (5491).

(5) (سورة التوبة: الآية 31).

(6) الترمذي: السنن (أبواب تفسير القرآن/ ومن سورة التوبة) (327/5)، رقم الحديث (3352)، وقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وعُطَيْفُ بن أَعْيُنَ ليس بمعروف في الحديث). قال الألباني في السلسلة الصحيحة (865/7) مبينا درجة الحديث: (فهو بمجموع طرقه حسن إن شاء الله تعالى).

(7) انظر: تاريخ الفقه الإسلامي لعمر سليمان الأشقر (11-17)؛ المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية لعبد الكريم زيدان (62-63)؛ الفقه الإسلامي ومدارسه لمصطفى أحمد الزرقا (9-13).

كبرى في مسيرة الفقه، فقد شهد فيها تفهقرا وانكماشاً وتراجعا عن سبزه الأول، ومما ذكره من خصائص ومميزات هذا الطور من أطوار الفقه لجوء الفقهاء فيه إلى تأليف المتون الفقهية؛ يحدوهم إلى ذلك تسهيله على الناس وتقريبه لطالبيه، عندما رأوا ضعف عزائمهم وفتور همهم عن الانكباب على جرد الكتب المطولات التي تركها المتقدمون¹.

وقد اختلف الناس في هذا النمط من التأليف بين مباح وقادح، ولست هنا في وارد الانتصار لواحد من الفريقين²، ولا التأريخ لنشأة الفقه وتطوره، وإنما الغرض وضع القارئ في صورة المتن وشرحه، وذلك بالإشارة إلى الطور الفقهي الذي ألفا فيه.

وعودا على بدء أقول: فكان لكل مذهب من المذاهب الأربعة متونه المعتمدة التي عليها مداره، أما المالكية فيجمع فقهاؤهم على أن "مختصر خليل" هو قطب رعى المذهب وعمدته، وليس المقام مقام تفصيل وتدليل على ذلك؛ فإنه سيتضح جلياً عند الكلام على قيمة المختصر الخليلي وثناء العلماء عليه في المبحث الثالث من الفصل الثالث لهذه الأطروحة.

ولما كانت سمة هذه المتون الفقهية الاختصار؛ إذ الغاية الأساسية منها أن تحفظ، فقد بالغ أصحابها في كثير من الأحيان في إيجازها؛ حتى أضحت أشبه ما تكون بالألغاز التي تحتاج إلى من يفك طلاسمها، ويُجَلِّي غامضها، ويوضِّح مبهمها.

أقول: لما كانت هذه المتون بهذه المثابة - ولم يكن "متن خليل" بدعاً منها - فقد اتجهت عناية المالكية مبكراً إلى وضع شروح عليه تكشف مُخَدَّرَاتِهِ، ويُجَلِّي معانيه، وتستخرج درره، فكانت بأكورة هذه الشروح شروح تلاميذ خليل نفسه عليه، ثم تتابع فقهاء المالكية على شرحه كلُّ بما فتح الله تعالى عليه، وهم في ذلك ما بين مقتصد

(1) لمعرفة الأسباب التي أدت إلى هذا الركود والتراجع، والاطلاع على خصائص ومميزات هذا الدور من أدوار الفقه، انظر ما كتبه: محمد علي السائس في تاريخ الفقه الإسلامي (134-139)؛ وعبد الكريم زيدان في المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية (146-149)؛ ومصطفى أحمد الزرقا في المدخل الفقهي العام (211-217).

(2) مسألة المتون الفقهية ما لها وما عليها، وأدلة المنافحين عنها والمعارضين لها استوفى الكلام عليها أحمد بن عبد الكريم نجيب في مقدمة تحقيقه لشفاء الغليل في حل مقفل خليل (16/1-32)؛ ومحمد العاجي في المختصر الخليلي وأثره في الدراسات المعاصرة (43-58)، وقبلهما تعرض للكلام عن ظاهرة المتون واختصار العلوم ابن خلدون في مقدمة تاريخه (346/2)، واصطف إلى جانب المناوئين لها، ولم يعرَّج على بيان وجهة نظر المخالفين له في الرأي.

وسابق بالخيرات، ولسان الواحد منهم يقول: (كم ترك السابق للاحق، وكم أبقى المتقدم للمتأخر)، وكثرت هذه الشروح إلى الحد الذي استعصت فيه على العَدِّ¹.

ومن هؤلاء العلماء الذين أبوا إلا أن يُنظَّمُوا في سِلْكِ عِقْدِ شَرَّاحِهِ، ويُدْلُوا بدلُوهم مع من أدلى منهم؛ عَلَّه يظفر بما لم يظفر به غيره من كنوزه الإمام الشَّيْبَرِيَّيِّ (ت1106هـ)، الذي وضع عليه شرحا وسمه "مُبْرِي سَقَام العليل على متن الشيخ خليل"، هذا الشرح الذي شَرَّفْتُ بدراسة وتحقيق مقدمته.

وأَسباب اختيار هذا الموضوع ودوافعه قسمان:

1- أصلية، و2- تبعية.

أما الدافع الأصلي: فهو اقتراح الدكتور محمد بلاعو عليّ بأن يكون موضوع تخرجي هو تحقيق جزء من هذا المخطوط النفيس، والدكتور ممن أثق بجودة اختياراته.

وأما الدوافع التبعية، والتي تَشُدُّ من أزر هذا الدافع الأصلي وتقويه، ولا تقل أهمية عنه، فأجملها فيما يلي:

1- مصادفة هذا الاقتراح رغبة في النفس قديمة بدراسة المذهب المالكي؛ فلعل تحقيق مقدمة هذا الشرح يكون دافعا ومحفزا لي على وضع هذه الرغبة موضع التنفيذ.

2- تعلق الشرح بفقهِ إمام دار الهجرة، الذي شهد له الموافق والمخالف بالتفرد في استنباط الأحكام واستخراجها من مصادرها، وكذا؛ لتعلقه بمذهب فقهي إذا عدت المذاهب وذكرت فهو من أقواها أصولا وفروعا كما سيأتي بيانه.

3- القيمة العلمية للمختصر المشروح - أعني: مختصر خليل - فهو من أعظم المتون الفقهية عند المالكية إن لم يكن أعظمها، وسيأتي لهذه النقطة مزيد تفصيل عند الكلام على قيمة المختصر الخليلي العلمية في المبحث الثالث من الفصل الثالث من هذا القسم الدراسي.

4- نفاسة الشرح نفسه، ولا أدل على ذلك من أن شراح المختصر بعد الشَّيْبَرِيَّيِّ قد نقلوا عنه واستفادوا منه، كما سيأتي بيانه.

(1) هذه الجزئية المتعلقة بشرح خليل وحواشيه: أولها وأهمها وعددها... إلخ، سيأتي تفصيلها في المبحث السادس من الفصل الثالث من القسم الدراسي لهذه الأطروحة، فتتظر في موضعها هناك.

٥- أن تحقيق كتب التراث التي لم تخدم ولم تنشر بعد من أجل ما تبذل فيه الجهود، وتصرف فيه الأوقات، وتوجه إليه الهمم؛ لما في كلام السابقين من التحقيق والبركة ما ليس في كلام غيرهم من المتأخرين.

٦- رجاء أن ينالني شيء من دعوة الرجل الصالح خليل؛ فإنه دعا بالخير لكل من سعى في شيء من مختصره هذا بنسخ، أو اقتناء، أو قراءة... إلخ¹.

وأما خطة البحث التي سأسير عليها في خدمة مقدمة هذا الشرح -والتي أقرتها واعتمدها اللجنة العلمية بالمعهد الأوروبي للعلوم الإنسانية- فتنقسم إلى قسمين رئيسيين: دراسي وتحقيقي.

القسم الأول: القسم الدراسي

ويشتمل على: مقدمة، وستة فصول، وخاتمة.

المقدمة:

وفيها تحدثت عن مفهوم الفقه، والطور الفقهي الذي أُلّف فيه خليل مختصره، والأسباب والدوافع التي دعيتني إلى اختيار هذا الموضوع، والمنهج الذي سرت عليه في إخراج هذا البحث.

الفصل الأول: في أهمية الفقه عموماً والمالكي منه خصوصاً.

يتألف هذا الفصل من مبحثين اثنين هما:

المبحث الأول: أهمية الفقه عموماً.

المبحث الثاني: أهمية الفقه المالكي خصوصاً.

الفصل الثاني: ترجمة صاحب المختصر خليل بن إسحاق.

وفيه تمهيد وأحد عشر مبحثاً كالتالي:

المبحث الأول: عصره.

وفي هذا المبحث تمهيد ومطالب خمسة وهي:

(١) مختصر خليل (ص12).

المطلب الأول: الأحوال السياسية.

المطلب الثاني: الأحوال الاجتماعية.

المطلب الثالث: الأحوال الاقتصادية.

المطلب الرابع: الأحوال العلمية.

المطلب الخامس: الحركة الجهادية.

المبحث الثاني: اسمه وكنيته ونسبه.

المبحث الثالث: مولده ونشأته.

المبحث الرابع: طلبه للعلم ورحلاته.

المبحث الخامس: ورعه وزهده.

المبحث السادس: حالته الاجتماعية.

المبحث السابع: حياته العملية.

المبحث الثامن: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

المبحث التاسع: شيوخه وتلاميذه.

المبحث العاشر: مؤلفاته.

المبحث الحادي عشر: وفاته.

الفصل الثالث: التعريف بمختصره في الفقه.

وفي هذا الفصل تمهيد وستة مباحث:

المبحث الأول: السبب الحامل له على تأليفه.

المبحث الثاني: مدة تأليفه وعنايته به.

المبحث الثالث: قيمته العلمية.

المبحث الرابع: مصطلحاته فيه.

المبحث الخامس: مصادره.

المبحث السادس: أهم شروحه وحواشيه.

الفصل الرابع: ترجمة شارح المختصر إبراهيم بن مرعي الشَّبرنجي.

وفي هذا الفصل تمهيد وأحد عشر مبحثا وهي:

المبحث الأول: عصره.

وفي هذا المبحث تمهيد ومطالب أربعة:

المطلب الأول: الأحوال السياسية.

المطلب الثاني: الأحوال الاجتماعية.

المطلب الثالث: الأحوال الاقتصادية.

المطلب الرابع: الأحوال العلمية.

المبحث الثاني: اسمه وكنيته ونسبه.

المبحث الثالث: مولده ونشأته.

المبحث الرابع: طلبه للعلم ورحلاته.

المبحث الخامس: ورعه وزهده.

المبحث السادس: حالته الاجتماعية.

المبحث السابع: حياته العملية.

المبحث الثامن: مكانته العلميّة وثناء العلماء عليه.

المبحث التاسع: شيوخه وتلاميذه.

المبحث العاشر: مؤلفاته.

المبحث الحادي عشر: وفاته.

الفصل الخامس: التعريف بشرحه على المختصر.

وفي هذا الفصل أربعة مباحث:

المبحث الأول: السبب الحامل له على تأليفه.

المبحث الثاني: قيمته العلمية.

المبحث الثالث: مصطلحاته فيه.

المبحث الرابع: مصادره.

الفصل السادس: عملي في تحقيق نص شرح مقدمة المختصر.

وهذا الفصل يتألف من ستة مباحث هي:

المبحث الأول: التحقق من صحة نسبة المخطوط إلى الشُّبْرَحِيِّ.

المبحث الثاني: عنوان المخطوط.

المبحث الثالث: أماكن وجود المخطوط.

المبحث الرابع: التحقيقات السابقة للمخطوط.

المبحث الخامس: وصف النسخة المعتمدة في التحقيق.

المبحث السادس: منهجي في تحقيق نص شرح المقدمة.

المبحث السابع: الصعوبات التي واجهتني في تحقيقي لنص شرح المقدمة.

القسم الثاني: القسم التحقيقي.

وفيه أثبتّ نص شرح الشَّبْرَحِيِّ لمقدمة مختصر خليل محققاً على وَفْقِ المنهج الذي سيأتي بيانه وتفصيله.

